



وزارة المواصلات  
جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



التاريخ: 26 جمادى الأولى 1435 هجرية  
الموافق: 27 / 3 / 2014 ميلادية

119 / 1654 / P-6  
الرقم الإشاري

السيد / مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية .

بعد التحية ،،،

نحيل "" إليكم قرار السيد / رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات

رقم (33) لسنة 2014 م. بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها .

عليه.. نأمل منكم إستلام القرار وتنفيذ ما جاء فيه.

والسـ عليكم لأم ؛؛؛

أ. سعاد أحمد البخفي

مدير مكتب الشؤون القانونية



مراسلات / رئيس الجهاز  
مكتب الشؤون القانونية  
ملف الدوري العام  
ص: كريمة



**قرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات**  
**رقم ( 33 ) لسنة 1435 هجري ( 2014 ميلادي)**  
**بشأن تشكيل لجنة فنية وتحديد مهامها.**

**رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات:**

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري.
- والقانون رقم (4) لسنة (2012م) في شأن انتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته .
- وقرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012م بشأن منح الثقة للحكومة المؤقتة وتشكيلها .
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) رقم (242) لسنة (2010 م) باعتماد قرارها رقم (199) بإنشاء جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وتعديل بعض أحكامه .
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) رقم (449) لسنة (2010 م) بإصدار اللائحتين الإدارية والمالية لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات.
- وقرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2012 م بتنظيم وتحديد اختصاصات الجهاز الإداري لوزارة المواصلات والنقل وتقرير بعض الأحكام.
- وقرار وزير المواصلات رقم (234) لسنة 2012 م بشأن تكليف موظفين بمهام.
- وقرار وزير المواصلات رقم (516) لسنة 2014 م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات .
- وعلى كتاب السيد / وكيل الوزارة لشؤون الطرق والنقل البري رقم (1701/140) المؤرخ في 2014/03/12 م .
- وعلى ما عرضه السيد/ مدير إدارة مشروعات الطرق الزراعية بكتابه رقم (ط . ج . ع / 115/1602) المؤرخ في 2014/03/25 م .

**قرر**

**حالة (1)**

**تشكيل لجنة فنية برئاسة السيد / يوسف سعيد قانا وعضوية كلا من:-**

1. السيد / عادل رجب الرطيب .
2. السيد / رياض جمعة مادي .
3. السيد / وليد عبد السلام القبيلي .



قرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات  
رقم (33) لسنة 1435 هجري (2014 ميلادي)  
بشأن تشكيل لجنة فنية وتحديد مهامها .

مادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة الأولى من هذا القرار دراسة الملف الفني والمالي المقدم من شركة أفريقيكا للهندسة والمشروعات لتنفيذ مشروع وادي أمراح بمنطقة سرت .

مادة (3)

على اللجنة تقديم تقرير بنتائج أعمالها توضح فيه مدى مناسبة الأسعار التي يقترح التعاقد على أساسها ومدى موافقة الأعمال موضوع العقد للشروط والمواصفات وذلك وفقاً للمادة (68) من لائحة العقود الإدارية الصادرة بقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (563) لسنة 2007 م .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

المهندس / ميلاد محمد معتوق  
رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



صدر في 27 / 3 / 2014  
ب. م. كريمة